

## حلقات نور على الدرب (250) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان -

### المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار\_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد الحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحيم فالحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ايها الاخوة المستمعون الكرام مرحبا بكم - 00:00:00

في حلقة جديدة من حلقات هذا البرنامج والتي يسرنا آآ ان نجيب فيها صاحب الفضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان رئيس الهيئة الدائمة بمجلس القضاء الاعلى وعضو وهيئة كبار العلماء على اسئلتكم واستفساراتكم - 00:00:20

اولى رسائل هذه الحلقة وردتنا من السائل ميم دال الحراثي لم يذكر عنوانها يقول في رسالته يوجد عندنا عادات قبلية اذا جاء للرجل ضيف وهو غير موجود فان ترحب بهم وتقدم لهم المقسم من الطعام. وصاحب البيت غير موجود وبدون اذن منه - 00:00:38 حتى اذا قدمت القهوة آآ هي التي تقدمها بنفسها افادكم الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهديه - 00:01:01

وبعد فان اكرام الضيف واعطائه حقه من مكارم الاخلاق وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم باكرام الضيف والحسنة والاستئثار للمرأة مما جاء به الاسلام فنهى عن تبرج المرأة امام الرجال الاجانب - 00:01:22

او الجلوس معهم اما تقديم المرأة الطعام بواسطة من يناديه الرجال او تضعه في مكان ليحضروا اليه حسب عادات تلك البلدان لكن مع شيء من الحكمة وعدم الجلوس معهم وعدم - 00:01:50

تولي مناولاتهم القهوة والجلوس معهم فلا بأس بذلك. اما ان تجلس معهم عند القهوة وتصنعها لهم وتجلس عندهم فلا ارى ان هذا من مكارم الاخلاق ولا انه من مما تبيحه الشريعة الاسلامية - 00:02:14

والناس وان اعتادوا امورا تساهلوا بها فان الفصل في الحل والحرمة انما هو لدين الاسلام والنبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على المغيبات يعني اللواتي ليس عندهن ازواجهن - 00:02:33

ونهى الرجل ان يدخل على المرأة وقال ما خلا رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما ولما سئل عن قريب الزوج قال ذلك هو اي الحمو الموت قيل ارأيت الحمو يا رسول الله؟ قال الحمو الموت. يعني خطره اعظم - 00:02:53

فاكرام الضيف واعطائه حقه وضيافته امور محمودة اما ان تتولى المرأة الجلوس عند الضيف ومناولته الطعام والقهوة والجلوس عنده محادثته فليس هذا من المكارم التي يقرها الاسلام بل هذا مما يتنافي مع اخلاق الاسلام التي اقرها فان النبي عليه الصلاة والسلام انما بعث ليتم - 00:03:14

مكارم الاخلاق والاخلاق تشمل جميع الاحوال بما فيها العبادات فهي تخلق بالاخلاق الحميدة واكمل الاخلاق ان يكون الانسان تقييم متقيا لربه في كل شيء. والله اعلم آآ له سؤال ثان في هذه الرسالة يقول لقد حصلت علي قضية وانسجنت لمدة شهرين - 00:03:43 ولم يكن عندي اه في البلدة سوى رجل اه اختي وهو اقرب لنا اه وتنصل انا واه وهو في الجد الخامس فترك زوجتي عنده حتى خرجت من السجن علما انه يذهب بها للمستشفى اذا مرضت وانا واثق منه من زوجتي من كل مكره فهل في ذلك حرام ام علي ذنب؟ افادكم الله - 00:04:08

كان الاولى الا تسأل مثل هذا السؤال لانك ما دمت واثقا بزوج اختك والثقة متبادلة ولا يخلو بها في مسكن لوحدهما ولا يخرجان الى

برية وانما يذهب بها الى المستشفى من محل النزل النزل من بيته - 00:04:33  
ومن بيتها قريبا الى المستشفى. فارجو ان في ذلك سعة وتيسيرا واما ان يدخل عندها في المنزل ولا احد عندها او ان يذهب بها في طريق بعيد عن انظر الناس - 00:04:58

فان هذا لا شك انه من الخلوة المحرمة ولو كان ثقة ولو كان امينا وفي هذه الحال يحصل ان تذهب معه زوجته اختك او امك ان كانت على قيد الحياة - 00:05:14

حتى يكون الذهاب مع اكثر من واحد ولكن ما دام الامر مضى فارجو ان الله جل وعلا يعفو ويسامح والله اعلم. بارك الله فيكم وجزاكم الله خير هذه رسالة وردتنا من السائل محمد بن علي بن محمد الهاشمي - 00:05:29  
من سلطنة عمان المنطقة الشرقية ولدية الكامل والوافي محكمة الكامل والوافي الشرعية يقول الاخ محمد بن علي بن محمد الهاشمي في رسالته اه في رجال اصابه مرض قبل رمضان. وسأل القضاة هل يصوم ام لا؟ وذلك بعدما اكد له الطبيب عدم الصوم. فوافق - 00:05:47

القضاة رأي الطبيب لوجوب الدليل الشرعية على ذلك. الحاصل انه بعد الحج مات الرجل ولم يصم هل على اولئك الصوم عنه ام عليهم كفارة ام ليس عليه شيء مثل الذي عليه الحج فان مات آآ يلزمها - 00:06:12  
الحج ما لم يوصي به والله اعلم الجواب ان الانسان اذا مرض ولم يستطع الصوم فلا حرج عليه والله يقول من كان مريضا الى اخره فعدة من ايام اخر واذا تواصل المرض الى ان يموت الشخص - 00:06:30  
فهذا غير مفرط وغير تارك للصيام مع القدرة وانما تركه عجزا والله لا يكلف نفسا الا وسعها وانما على هذا الكفارة في اطعام مسكين عن كل يوم فان الانسان الكبير الهرم اذا عجز عن الصيام من رجل او امرأة - 00:06:50

وعقله معه فانه يفطر ويطعم مسكيينا عن كل يوم والمرض مثل ذلك اذا كان الشخص مريضا فاذا افتى او اخبر الاطباء ان المرض يضر الانسان ان الصوم يضر المريض فانه يجوز له ان يفطر بل الاولى بحقه ان يفطر - 00:07:16  
لان الله قال فمن كان مريضا الى اخره من كان منكم مريضا او على سفر الى اخره فباح له الفطر اذا كان مريضا شفي صام وان استمر بالمرض علمنا انه غير قادر على الصيام فينتقل الحال الى الكفارة بالاطعام - 00:07:37  
واما الحج فانه لا يلزمها ايضا اذا استمر مرضه من حين بلغ الحنف الى ان يموت ورافقه العجز عن الحج لا يلزمها. لكن اذا حج عنه فقد اديت عنه فريضة الاسلام وان لم يحج عنه فان الله جل وعلا لا يحاسبه على ذلك. لان الله يقول والله على الناس حج البيت من استطاع - 00:07:57

اليه سبلا انما هو الحج واجب على المستطيع. كما ان الصوم واجب على المستطيع. الا ان الصوم اذا تركه الانسان عجزا عنه واستمر الى ان يموت يكفر عن كل يوم باطعام مسكين والله اعلم - 00:08:25  
الاخ محمد الهاشمي من سلطنة عمان في هذه الرسالة سؤال اخر يقول فيه اتيت لصلاة المغرب والامام آآ قدقرأ الفاتحة والسوره وركع فوجده راكعا فركعت معه وانتهت الصلاة وانتهيت مثله على حسب مذهب الحنبلي - 00:08:41

مع ان معنى الحديث انه لا تصح الصلاة الا بفاتحة الكتاب اي في كل ركعة وبعض المذاهب آآ الذين يكونون في مثل حالي يكبر ويقرأ الفاتحة ويجلس ويقرأ التشهد ويسلم او اعطوني الدليل جزاكم الله خير على صحة صلاتي او افادكم الله - 00:09:04  
قول عامة اهل العلم وليس المذهب الحنبلي فقط ان من ادرك الامام راكعا يكبر ويرکع معه ولا يقرأ فاتحة الكتاب وصلاته صحيحة. هذا قول عامة المذاهب اللهم الحنابلة والاحناف والمالكية والشافعية. كلهم يقولون بذلك - 00:09:28

وانما روی عن بعض افراد ان من ادرك الامام راكعا فانه لا يدخل معه ويقضى تلك الركعة. ويروى ذلك عن ابي هريرة وال الصحيح خلاف ذلك فان ابا بكر الصدّيق رضي الله عنه دخل والامام راكع فكبر قبل الصف ومشى وهو راكع ودخل فقال النبي زادك الله حرصا - 00:09:49

ولن يأمره بالاعادة. قال لا تعد. وفي رواية قال لا تعد المهم انه لم يأمره بالاعادة فدل على ان هذه الركعة صحيحة. ولو لم يقرأ فيها

فاتحة الكتاب وانما قراءة فاتحة الكتاب واجبة على المصلي في كل ركعة - [00:10:13](#)

اذا كان داخلا مع الامام وبقي الوقت الذي يستطيع به القراءة قراءة الفاتحة. فإذا لم يستطع فانا نعلم من هذا الدليل في حديث ابي بكره ان الفاتحة على من جاء والامام رافع لا تجب وانما يجزئه الرکوع والله اعلم - [00:10:31](#)

وجزاكم الله خير هذه رسالة وردتنا من السائل جمال عبد العظيم محمد مصري الجنسية يعمل بمدينة الطائف بالمملكة يقول اه هل الاطفال يدخلون الجنة؟ واذا كان هذا صحيحا فما هو السن اه المناسب لذلك؟ هل هو سن الرشد - [00:10:52](#)

سبع سنوات ام اقل اه والله اعلم اطفال المسلمين يدخلون الجنة وهم افراط ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم يدل على ذلك انه قال من قدم ثلاثة لم يدخلوا الحنس كانوا حجايا له من النار - [00:11:13](#)

يعني يدخل وان الله يدخله برحمتهن الجنة فهم في الجنة وجاء انه اطفال مسلمين يتلقون اباءهم عند باب الجنة ولا حد للسن فكل من مات من اطفال المسلمين قبل الحنف - [00:11:32](#)

فهو من اهل الجنة ولا تحديدا للسن سواء مات حال الولادة او قبلها او قبل الحنف. كل ذلك او كل هؤلاء من اهل الجنة ما لم يعملا بعمل اهل النار والله اعلم. بارك الله فيكم وجزاكم الله خير - [00:11:52](#)

هذه رسالة وردتنا من السائل اه نون واو الف من عفيف قرية بطاح يقول آآ اذا الطفل الذي يرضع من الرضاعة هل يجب ان يفطم على سنتين ام لا اذا كان يشرب من يررضع من الرضاعة من لبن امه - [00:12:12](#)

فهو يفطر للسنتين اما اذا كان من اللبن المصنوع او من المواتي فهذا لا حد له لانه بمثابة من يشرب اللبن والحليب والكبير والصغرى يسمون البانا ولا يحسبون منها ويفطمون. وانما الفطام لمن يتغذى على لبن امه - [00:12:37](#)

ومدة الرضاعة لمن اراد اتمامها حولين كاملين مدة الرضاعة حولان كاملان. كما ذكر الله ذلك في القرآن هذا خاص بـلبن الام. اما البان المواتي والالبان المصنعة المستوردة فيشترك الصغير والكبير ولا حد لشربها والله اعلم. بارك الله فيكم. ايضا هل ينطبق اه هذا الحكم على لبن المرضعة غير - [00:12:58](#)

لبن المرأة سواء كانت اما او مسترضعة نعم مدته حولان كاملان. جزاكم الله خير وانما الذي لا يتقييد بوقت ما كان ما شأنه شأن الطعام كالبان المواتي والالبان المصنعة المستوردة هذه هي التي لا تحديدا لها اما لبن - [00:13:24](#)

ام او لبن المرضعة المستأجرة او المتبرعة فحكمه واحد وهو انه في مدة الحوليدين والله اعلم. بارك الله فيكم. يقول الاخ السائل ايضا في هناك رجل له اخ مات وله بنت عاشت مع عمها خمسة عشر عاما - [00:13:47](#)

وقد زوجها من ابنه. مع العلم انها تأكل وتلعب معه وتتكشف عنده ولم يروا في ذلك بأسا اه فما الحكم؟ افادنا افادكم الله اما انها تتكتشف عنده بعد ان بلغت سن المحيض وهو بلغت سن الحلم فلا شك ان هذا محرم - [00:14:05](#)

واما ان ذلك يمنع من الزواج بها فلا يمنع من الزواج فدائما ان بنتا تكون بنت العم مع ابن عمها في خلطة في البيت والحديث والعمل وليس هذا فيه ما يمنع ما هو ممنوع والممنوع ان تتكشف امامه وان - [00:14:27](#)

ابدي له محاسنه محاسنها وان ينظر الى ما لا يصح النظر اليه من وجه ونحر وصدر وغيره ويعيشها معه وتكشفها كما قال السائل ليس من مواطن الزواج والله اعلم. بارك الله فيكم هذه رسالة وردت الى البرنامج من - [00:14:49](#)

السائل ادم علي محمد من السودان اقليم كروفان يقول ولد لي طفل ودام على قيد الحياة ستة ايام. وفي صبيحة اليوم السابع جهزت له العقيقة فتوفي بعد الفجر فهل يجوز ان اعاق له ام لا - [00:15:07](#)

الحقيقة في ذمة الاب للولد والبنت بقي على قيد الحياة او مات اذا ولد طفل قد استتم الخلة فان عقيقته في ذمة والده وقد جاء في الحديث الغلام مرتهن بعقيقته - [00:15:27](#)

ولا فرق بين كونه مات او حياء بقي حيا فالحقيقة سنة مؤكدة وكثير من اهل العلم يراها واجبة ولا فرق في ذلك بين ان يبقى الطفل او لا يبقى والله اعلم. بارك الله فيكم. يقول سمعت من بعض الناس ان من لم يعق لولده او - [00:15:51](#)

اذبح له العقيقة لا يشفع له يوم القيمة اختلف اهل العلم ما معنى الغلام مرتهن بعقيقته بعضهم قال ان معنى مرتهن اي انه ممنوع من

الشفاعة لوالده ما لم يعوق عنه - 00:16:10

الى غير ذلك. والمهم ان الحقيقة سنة مؤكدة وتركها مع القدرة اثم وقطيعة والله اعلم. بارك الله فيكم له سؤال اخر في هذه الرسالة  
يقول حضرت آآ في عقد قران امرأة - 00:16:27

واتضح انها حبلى من زوج اخر بعد شهرين مع زوجها التي زوجناها له. فما حكم ذلك على الزوج الاخير ان يعتزلها وان يتتجنبها وان  
تبقى في عدتها حتى تضع حملها - 00:16:45

فاما وضعت فملها فان كان زوجها الاول طلقها طلاقا بائنا اي اخر تطليقات ثلاث فهو لا يملك استرجاعها وانما اذا وضعت حملها اجاز  
للرجل ان يجري العقد عليها هذا الذي تزوجها الان - 00:17:05

وان استرجعها زوجها قبل وضع الحمل بحيث كان طلاقه طلاقا رجعيا فهو يملك ذلك والمهم فيها في الامر ان يجتنبها الزوج الاخير  
والا يقربها لانها لا زالت في عدة زوجها الاول - 00:17:27

وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم الذي يجامع امرأة حبلى من غيره ورأى امرأة من السبي حبلى قال لعل صاحبها يريد ان يلم بها  
لقد هممت ان العنة لعنة تدخل معه قبره او كلمة نحوها. فالواجب المبادرة الى - 00:17:46

التفريق بين هذا الرجل والمرأة التي تزوجت وهي حبلى وان تترك حتى تضع الحمل. فان وضعت الحمل وهذا العاقل له رغبة فيها ولم  
يكن ذاك المطلق يملك استرجاعها او تركها مع كونه يملك الاسترجاع ففي هذه الحالة يعقد عليها الزوج الاخير عقدا جديدا والله اعلم.  
بارك الله فيكم. هذه رسالة وردت - 00:18:07

ما من اه العراق نينوى من محارب علي اه دغيم يقول فيها لـي قطعة ارض اخذتها الحكومة من صاحبها السابق وعادقتني عليها هل  
يجوز ان اضحي او احج من محصولها - 00:18:34

افيدونا افادكم الله الانسان اذا علم مـا لـشخص اخر اخذ بغير حق لا يجوز له ان يأخذه ولا ان يتقبله فـان كان هذا المال قد اخذ من  
صاحبـه بـحق لـو دخلـته السـلطة - 00:18:54

او اـخذـهـ غـرـيمـ وـانتـقلـ مـنـهـ اـلـىـ شـخـصـ اـخـرـ بـطـرـقـ مـبـاـحةـ جـازـ لـهـ تـمـوـلـهـ وـاسـتـغـلـالـهـ وـبـذـلـ المـعـرـوفـ منـ غـلـتـهـ وـالـاـنـسـانـ عـلـيـهـ اـنـ يـتـقـيـ اللهـ  
جلـ وـعـلـاـ فـيـ مـكـاـبـهـ وـفـيـ اـنـفـاقـهـ وـبـذـلـهـ - 00:19:19

فـانـ اللهـ طـيـبـ لـاـ يـغـفـرـ الاـ طـيـباـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ. بـارـكـ اللهـ فـيـكـمـ. يـقـولـ اـيـضاـ فـيـ هـذـهـ الرـسـالـةـ اـنـ شـابـ فـيـ العـشـرـينـ مـنـ عـمـريـ مـتـزـوجـ وـعـنـديـ  
طـفـلـ وـعـنـديـ بـنـتـ اـهـ وـعـنـديـ بـنـتـ عـمـيـ يـتـيـمـةـ الـابـ - 00:19:43

وـالـامـ وـاـنـ اـرـيدـ مـنـهـ الزـوـاجـ حـتـىـ اـتـيـ بـهـمـ فـيـ بـيـتـنـاـ. لـانـ لـهـ اـخـوـهـ اـهـ لـانـ لـهـ اـخـوـهـ صـفـارـ. وـهـيـ لـمـ تـوـافـقـ عـلـىـ زـوـاجـيـ تـرـيدـ رـجـلـ اـجـنبـيـ  
وـاـنـ لـاـ اوـفـقـ عـلـىـ ذـلـكـ. اـفـيدـوـنـيـ مـاـذـاـ اـفـعـلـ - 00:19:58

لـاـ يـجـوزـ لـكـ اـنـ تـرـغـمـهـاـ عـلـىـ الزـوـاجـ مـنـكـ وـاـنـتـ يـجـوزـ لـكـ اـنـ تـمـنـعـهـ مـنـ تـزـوـجـ مـنـ بـشـخـصـ غـيرـ كـفـءـ لـهـ فـإـذـاـ كـانـتـ تـطـلـبـ شـخـصـاـ لـاـ  
يـكـافـئـهـاـ يـسـ كـفـؤـاـ مـنـحـرـفـاـ فـيـ دـيـنـهـ وـمـعـتـقـدـهـ - 00:20:16

وـلـاـ يـتـفـقـ مـعـهـاـ فـيـ مـعـتـقـدـهـ وـسـلـوكـهـ جـازـ لـكـ اـنـ تـمـنـعـهـ مـنـهـ اـمـاـ اـنـ تـلـزـمـهـ بـالـزـوـاجـ مـنـكـ وـهـيـ لـاـ تـرـيدـ فـهـذـاـ غـيرـ جـائزـ وـالـيـتـيـمـ بـوـجهـ  
خـاصـ لـاـ يـحـلـ اـنـ تـزـوـجـ اـلـاـ بـمـوـافـقـتـهـ وـاـذـنـهـ - 00:20:39

كلـامـاـ وـلـاـ يـصـحـ اـنـ يـعـتـرـ اـذـنـهاـ سـكـوتـاـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ هـذـهـ رـسـالـةـ وـرـدـتـنـاـ مـنـ السـائـلـ عـبـدـالـرـحـمـنـ اـحـمـدـ النـجـومـيـ مـنـ السـوـدـانـ تـكـوـنـ فـيـ رسـالـتـهـ  
فـهـلـ يـجـوزـ تـحـدـيدـ اـعـمـارـ مـنـ يـوـدـونـ الـحـجـ وـكـمـ هـوـ السـنـ الـذـيـ - 00:20:58

يـجـبـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ فـيـ الـحـجـ قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـنـيـ الـاسـلامـ عـلـىـ خـمـسـ وـذـكـرـ مـنـهـ وـحـجـ الـبـيـتـ لـمـ اـسـتـطـاعـ اـلـيـهـ  
سـبـيلـاـ وـلـمـ يـقـلـ مـنـ بـلـغـ كـذـاـ فـمـاـ رـأـيـ الدـيـنـ فـيـ ذـلـكـ - 00:21:19

الـدـيـنـ الـاسـلـامـيـ كـمـاـ هـوـ مـعـلـومـ اـنـمـاـ تـرـقـبـ تـبـولـ الـاـحـکـامـ عـلـىـ مـنـ بـلـغـ سـنـ الـاحـتـلـامـ فـاـذـاـ بـلـغـ سـنـ التـخـلـيفـ عـاـقاـلاـ وـجـبـتـ عـلـيـهـ الـاـحـکـامـ  
وـسـرـتـ عـلـيـهـ وـاـمـاـ تـحـدـيدـ السـنـ الدـوـلـ فـهـذـاـ يـرـجـعـ اـلـىـ مـقـضـيـاتـ وـظـرـوـفـ لـتـلـكـ الدـوـلـ - 00:21:35

وـاجـرـاءـاتـ تـتـعـلـقـ بـهـمـ وـلـوـ اـنـ كـلـ دـوـلـةـ اـذـنـتـ لـكـ مـنـ اـرـادـ اـنـ يـحـجـ مـنـ بـلـدـهـ لـحـصـلـ اـرـتـبـاـكـ فـيـ الدـوـلـ وـفـيـ موـاسـمـ الـحـجـ عـلـىـ الـحـجـاجـ

وعلى اشياء كثيرة وكثيرا ما تنظر الدول الى امور اقتصادية وامور بشرية فتحدد العدد والسن - [00:21:59](#)  
ولا سيما ان السن لها دخل في العبادة فاكثر كثير من الناس انما يتفرغ للعبادة ويتجه الى المحافظة على اركان الاسلام اذا تعدى سن  
الشباب وليس هذا بحق وليس بجائز ولكن هذا هو الواقع في كثير من الاطفال عند كثير من الناس - [00:22:24](#)  
فقد تكون نظرة السلطة ان من ي يريد الحج وهو لا يتقييد باحكام الاسلام ولا يؤدي اركانه فهو يحج في وقت قد لا يقبل منه لان من تعمد  
ترك الصلاة مثلا - [00:22:45](#)

وتعتمد ترك الصوم ثم حج لا يعتبر في الحقيقة قد حج لانه حجه على غير اسلام والله اعلم. بارك الله فيكم. هذه رسالة وردتنا من  
السائل عبداللطيف رمضان الشناوي من جمهورية مصر العربية قرية ميت ثابت - [00:22:59](#)  
كالخاء الدقهلية. يقول في رسالته آما هو آآ حكم الشرع في الانسان الذي يسافر ويترك زوجته لمدة سنة هو هذا السفر من اجل  
مصلحةه فهذا السؤال تكرر في عدد من المرات - [00:23:17](#)

والامر متزوجين اذا اتفقا وتراضيا على هذا السفر واذنت المرأة ان يغيب زوجها سنة او اكثر من ذلك من اجل الكسب وطلب  
الرزق لهما فلا حرج في ذلك فلم يحدد الشارع - [00:23:38](#)

صلى الله عليه وسلم وقتا محدودا لا يتتجاوزه المغائب عن زوجته. وانما هذا الامر متزوجين. فاذا رضيت المرأة ولو طالت المدة  
جازت الغيبة والله اعلم. بارك الله فيكم اهابها الاخوة المستمعون الكرام بهذا نأتي الى ختام هذه الحلقة والتي استعرضنا فيها رسائل  
الاخوة - [00:23:58](#)

ميم دال الحرثي لم يذكر عنوانا وسائل محمد بن علي بن محمد الهاشمي من سلطنة عمان المنطقه الشرقيه ورسالة جمال عبد  
العظيم محمد مصري يعمل بالطائف ورسالة ميم واو الف من عفيف قرية بطاحه - [00:24:23](#)

ورسالة ادم علي محمد من السودان اقليم كروفان ورسالة محارب علي دغيم العراق نينوى ورسالة عبدالرحمن احمد من السودان  
واخيرا رسالة عبداللطيف رمضان الشناوي من مصر قرية ميت ثابت من طنخا. شكرنا لكم على حسن - [00:24:41](#)  
متتابعكم وشكرا لفضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان لكم تحية من الزميل منصور الصنعاوي والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
كانتو - [00:25:01](#)